

إحكام الأحكام

باب التمتع الحديث 230 : سألت ابن عباس عن المتعة وعن الهدي .

230 - الحديث الأول : عن أبي جمرة - نصر بن عمران الضبعي - قال [سألت ابن عباس عن المتعة ؟ فأمرني بها وسألته عن الهدي ؟ فقال : فيه جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم قال : وكان ناس كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن إنسانا ينادي : حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال : اأكبر سنة أبي القاسم] .

أبو حمزة بالجيم والراء المهملة نصر بالصاد المهملة الضبعي : بضم الصاد المعجمة وفتح الباء ثاني الحروف وبالعين المهملة متفق عليه